



# هيئة الفتوى والرقابة الشرعية بنك العز الإسلامي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين

## فتوى هيئة الفتوى والرقابة الشرعية بخصوص بطاقات الائتمان

قامت هيئة الفتوى والرقابة الشرعية بـ "بنك العز الإسلامي" بمراجعة هيكلته وشروط وأحكام وجدول رسوم بطاقات الائتمان الإسلامية وترى الهيئة ما يأتي:

### المبدأ الشرعي:

1. يكون المنتج من الناحية الشرعية قائماً على أساس القرض الحسن، بحيث يمنح الزبون قرضاً بحد محدد، ولن يقوم «بنك العز الإسلامي» بفرض أي زيادة أو رسوم مقابل منح القرض، ولن يستطيع الزبون تجاوز حد القرض الممنوح له.

2. يكون الزبون ملزماً برد القرض عند الطلب بـ بنك العز الإسلامي.

3. يقوم «بنك العز الإسلامي» بفرض رسوم إدارية مناسبة مقابل الخدمات التي يقدمها للزبون وليس مقابل منح مبلغ القرض والتي تختلف حسب نوع البطاقة كمنتج منفصل، حيث أن كل منتج يحتوي على مجموعة من الخدمات والمزايا تختلف عن الأخر.

هناك نوعان من البطاقات، وكلاهما يحتوي على مجموعة مختلفة من الخدمات والمزايا:

1. بطاقة تيتانيوم: مجموعة من الخدمات مقابل رسم محدد وسقف محدد.

2. بطاقة بلاستيكية: مجموعة من الخدمات ذات قيمة أعلى من التيتانيوم مقابل رسم محدد أعلى من التيتانيوم وسقف أعلى منها.

### الشروط والأحكام:

إطلعت الهيئة على جدول الرسوم وكافة تفاصيل الخدمات والشروط المضمنة في شروط وأحكام البطاقات والتي يطلع عليها الزبون عند منحه البطاقة من جانب «بنك العز الإسلامي»، وترى أنها متفقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.



  
فضيلة الشيخ  
ناصر بن يوسف بن ناصر العزري  
عضو الهيئة

  
فضيلة الشيخ الدكتور  
أسامة محمد سعد بحر  
عضو الهيئة

  
فضيلة الشيخ الدكتور  
محمد عبدالرحيم سلطان العلماء  
رئيس الهيئة

